

٤٥ - مسائل عامة تتصل بالجزءات

وأشار وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، في ملاحظاته الاستهلالية، إلى أنه رغم أن الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن أصبحت في السنوات الأخيرة أداة من الأدوات الرئيسية لإنفاذ السلام، فإن الصعوبات التي تواجهها في التنفيذ، وآثارها غير المقصودة على السكان المدنيين وعلى الدول المجاورة أو دول ثالثة، أثارَت الشكوك بشأن فعاليتها وتجعل من الضروري النظر في إجراء تحسينات في تصميمها. وشدد على أن الجزاءات المحددة الهدف تحديدا سليما، يمكن أن تؤدي دورا رئيسيا في تحقيق الامتثال لقرارات المجلس وأن تعمل بمثابة تدبير وقائي إلى جانب التخفيف من الآثار غير المقصودة. وأشار إلى أن الأمانة العامة إسهما منها في مفهوم الجزاءات "الذكية" أجرت استعراضا للدروس المستفادة من نظم الجزاءات الأخيرة، وأكد ضرورة حماية الشرائح الضعيفة من سكان الدولة المعنية، في نفس الوقت الذي يتحسن فيه الاستهداف بالجزاءات من أجل تعزيز فعاليتها. وأضاف أنه ينبغي تزويد نظم الجزاءات بألية ذات مصداقية للرصد، ويمكن أن يكون ذلك بالتعاون مع المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية، وأن تزود الأمانة بالموارد والخبرة المتخصصة اللازمة لإدارة نظم الجزاءات على نحو فعال؛ علاوة على ذلك، ينبغي أن يكون المجلس ولجنة الجزاءات التابعة له في موقف يتيح لهما، عند الاقتضاء، الحصول على تقييم شامل لأثر أي نظام معين للجزاءات. وفيما يتعلق بضرورة التقليل إلى أدنى حد من الآثار السالبة للجزاءات، قال وكيل الأمين العام إنه ينبغي للمجلس أن ينظر في إدراج أحكام بالاستثناءات الإنسانية في قراراته ذات الصلة، وإنشاء آلية مناسبة تزود المجلس بتقييمات مرحلية لفعالية الجزاءات وآثارها الإنسانية والاجتماعية-الاقتصادية والسياسية. كما دعا المجلس إلى النظر في أن يدرج في قراراته أحكاما لمعالجة الأثر الذي تحدثه الجزاءات على الدول غير المستهدفة

المداولات التي أجريت في الفترة من ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣ (الجلسات ٤١٢٨ و ٤٣٩٤ و ٤٧١٣)

في الجلسة ٤١٢٨، المعقودة في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠^(١)؛ أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله البند المعنون "مسائل عامة تتصل بالجزاءات". وفي تلك الجلسة، أدلى ببيانات جميع أعضاء المجلس^(٢)، وكذلك ممثلو استراليا، وألمانيا، وإيطاليا، وباكستان، والبرتغال، وبلغاريا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي^(٣))، وتركيا، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والسويد، والعراق، وكوبا، ونيوزيلندا، والمراقب الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة، ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية.

ووجه الرئيس (كندا) اهتمام المجلس إلى مذكرة من الرئيس مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، قرر أعضاء المجلس بموجبها أن ينشئوا على أساس مؤقت فريقا عاملا غير رسمي يتولى وضع توصيات عامة عن كيفية زيادة فعالية الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة^(٤).

(١) للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن المناقشة التي دارت في هذه الجلسة، انظر الفصل الحادي عشر، الجزء الثالث، الفرع باء، فيما يتعلق باستخدام تدابير لا يدخل فيها استعمال القوات المسلحة وفقا للمادة ٤١ من الميثاق؛ والفصل الحادي عشر، الجزء الثامن، الفرع باء، فيما يتعلق بالمشاكل الاقتصادية الخاصة من النوع الوارد وصفه في المادة ٥٠ من الميثاق.

(٢) كانت كندا ممثلة بوزير خارجيتها.

(٣) أعربت إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا عن تأييدها للبيان.

(٤) S/2000/319.

الجزءات المستهدفة، اتفقت الغالبية العظمى من المتكلمين مع الرأي القائل بأن من الأفضل أن تستخدم الجزاءات لاستهداف المسؤولين عن السلوك المعاقب عليه لضمان الامتثال. بمزيد من الفعالية لقرارات المجلس ومنع إلحاق الضرر بالمدينين. علاوة على ذلك، ذكرت عدة وفود أنه ينبغي النظر ملياً في تأثير الجزاءات على الدول الثالثة، تماشياً مع أحكام المادة ٥٠ من الميثاق^(٦).

وفيما يتعلق بمعايير توقيع الجزاءات وإهاتها، لاحظ عدد من المتكلمين أنه لا ينبغي فرض الجزاءات إلا عندما يكون المجلس قد أثبت بوضوح وجود خطر يتهدد السلام أو انتهاك له^(٧). وأشار ممثل الولايات المتحدة إلى ضرورة الموازنة بعناية بين نظم الجزاءات والحالة المعنية التي يتعين تطبيقها عليها، وأن تكون هادفة وقابلة للإنفاذ حتى تتسم بالفعالية في فرض التغيير السلوكي. ولاحظ أنه بمجرد فرض الجزاءات، يكمن عبء الإثبات بغرض تعليقها أو إنهائها في السلوك الظاهر للكيان المستهدف بالجزاءات وأشار إلى أنه لا ينبغي إنهاء الجزاءات بسبب الافتقار إلى العزم أو نقص الإرادة أو نفاذ الصير^(٨). وأصر عدة ممثلين على أن يكون للجزاءات غرض محدد بوضوح وأن تكون لها معايير موضوعية لتعليقها أو إنهائها^(٩). كذلك أبرزت بعض الوفود

(٦) المرجع نفسه، الصفحة ١٥ (ناميبيا)؛ والصفحة ١٧ (ماليزيا)؛ والصفحة ٢٤ (تونس)؛ والصفحة ٣٠ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحة ٣١ (كندا)؛ والصفحة ٣٨ (باكستان)؛ والصفحة ٤٦ (بلغاريا)؛ والصفحة ٥٤ (العراق)؛ والصفحة ٥٧ (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)؛ والصفحة ٥٨ (تركيا).

(٧) المرجع نفسه، الصفحات ١٠-١٢ (فرنسا)؛ والصفحة ١٩ (ماليزيا)؛ والصفحة ٣٠ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحة ٤٠ (الجمهورية العربية الليبية)؛ والصفحتان ٥٠-٥١ (كوبا).

(٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٨-٩.

(٩) المرجع نفسه، الصفحة ١١ (فرنسا)؛ والصفحة ١٤ (ناميبيا)؛ والصفحة ١٦ (الصين)؛ والصفحة ٢١ (الأرجنتين)؛ والصفحة

والتخفيف من المخاوف الناشئة عن المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة. وأضاف أن من المفيد أن تتسم قرارات المجلس بمزيد من الوضوح والتوحيد في اللغة والمصطلحات التقنية، وأن يجتمع ذلك مع إدراج معايير محددة لرفع الجزاءات أو تعليقها في القرارات. ولاحظ أن الدول الأعضاء، رغم أن السلطات الوطنية تتحمل المسؤولية عن إنفاذ تدابير الجزاءات التي يفرضها المجلس، كثيراً ما تحتاج إلى المشورة والمساعدة في الاضطلاع بهذه المسؤولية. واحتتم بالإشارة إلى أن الجزاءات لا يمكن أن تكون فعالة ما لم تكن الأمم المتحدة ودولها الأعضاء على استعداد لتحمل مسؤوليات إضافية وتنمية القدرة اللازمة للتأكد من قيامها بالرصد والإنفاذ^(٥).

وخلال المناقشة، أقر المتكلمون بصفة عامة بأن الوقت قد حان لإجراء استعراض تحليلي للسياسات والممارسات القائمة في مجال الجزاءات، بغية معالجة المسائل المرتبطة بتصميمها وإدارتها وفعاليتها؛ ورحبوا بإنشاء فريق عامل تابع للمجلس بغرض وضع توصيات بشأن تحسين فعالية الجزاءات؛ وسلموا بأن الجزاءات لم تنزل أداة ضرورية وهامة في يدي المجلس؛ وأعربوا عن القلق إزاء الآثار الإنسانية السلبية للجزاءات على السكان المدنيين في البلدان المستهدفة وآثارها الاقتصادية السيئة على الدول الثالثة، ورحبوا بالاتجاه السائد نحو اعتماد المزيد من الجزاءات المحددة الأهداف؛ وأكدوا ضرورة النهوض بإدارة الجزاءات وفعاليتها.

وفيما يتصل بالغرض العام من الجزاءات، أكد كثير من المتكلمين أنه ينبغي عدم استخدامها كخيار لكفالة الامتثال إلا بعد أن تستنفد جميع الخيارات السلمية الأخرى، في حين أشار آخرون إلى أن الجزاءات لا ينبغي أن تكون غاية في حد ذاتها بل وسيلة إلى غاية. وفيما يتعلق بمفهوم

(٥) S/PV.4128، الصفحات ٢-٦.

وممثلا ألمانيا والسويد^(١٦) والمراقب الدائم لسويسرا والأمين العام المساعد للشؤون السياسية.

واستمع المجلس في البداية إلى إحاطات إعلامية قدمها المراقب الدائم لسويسرا وممثلا ألمانيا والسويد، على التوالي.

وأعرب المراقب الدائم لسويسرا عن ترحيبه بمفهوم الجزاءات المستهدفة، وأشار إلى النتائج الرئيسية لعملية إنترلاكن، التي ركزت على مسألة جدوى هذه الجزاءات. وأكد أن أحد الشروط المسبقة التي لا غنى عنها لجعل الجزاءات المالية المستهدفة أكثر فعالية يتمثل في القدرة على تحديد الهدف بوضوح، بما في ذلك التحديد الفعال للمستفيد الفعلي من الأصول من الناحية الاقتصادية، مشيراً إلى أن من المرجح أن تكون الجزاءات المالية المستهدفة أكثر فعالية عندما ينظر إليها كجزء من استراتيجية سياسية ودبلوماسية منسقة أوسع نطاقاً^(١٧).

وركز ممثل ألمانيا ملاحظاته على نتائج عملية بون-برلين، المصممة لاستحداث الجزاءات المستهدفة فيما يتعلق بعمليات الحظر على الأسلحة وحظر السفر. ولاحظ أن الجزاءات المستهدفة تتطلب إجراء استعراضات منتظمة لتحديد فعاليتها ونتائجها، وذكر أن أكثر القرارات المتعلقة بالجزاءات تحديداً للهدف يمكن أن تفشل في حالة افتقار بعض الدول الأعضاء إلى الإرادة السياسية لتنفيذها^(١٨).

وسلم ممثل السويد بأن عمليتي إنترلاكن وبون-برلين أظهرتا أنه يمكن عمل المزيد لتطوير مفهوم الجزاءات

باء، فيما يتعلق بالتدابير التي لا يدخل فيها استعمال القوة المسلحة وفقاً للمادة ٤١ من الميثاق.

(١٥) لم يدل ممثلا أيرلندا وبنغلاديش ببيانات في هذه الجلسة.

(١٦) كانت السويد ممثلة بوزير الدولة للشؤون الخارجية.

(١٧) S/PV.4394، الصفحتان ٣-٤.

(١٨) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

أهمية تحديد مدة معينة حينما تفرض جزاءات^(١٩)، بينما دعا آخرون إلى استخدام مصطلحات أكثر توحيداً ودقة في القرارات المتعلقة بالجزاءات تعزيراً للتنفيذ الوطني المتناغم^(٢٠).

وفيما يتعلق بتنفيذ الجزاءات، طالبت غالبية المتكلمين بمزيد من الفعالية في تنفيذ ورصد نظم الجزاءات واتفقت على ضرورة تحسين القدرات على تنفيذ ورصد الجزاءات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن توفير الموارد الكافية للإدارة والتنفيذ شرط مسبق بالغ الأهمية لفعالية نظم الجزاءات، وطالبت بصفة خاصة بتحسين قدرة الأمانة العامة على تقديم الدعم للجان الجزاءات^(٢١). وشددت وفود أخرى على أنه ينبغي مساعدة الدول الأعضاء في تطبيق الجزاءات وإنفاذها، وذلك في مجالات من بينها التشريعات الوطنية والرصد والإنفاذ^(٢٢).

وفي الجلسة ٤٣٩٤^(٢٣)، المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أدلى ببيانات معظم أعضاء المجلس^(٢٤)

٢٥ (تونس)؛ والصفحة ٢٨ (جامايكا)؛ والصفحة ٣١ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحة ٣٨ (باكستان)؛ والصفحة ٥١ (كوبا).

(١٠) المرجع نفسه، الصفحة ١١ (فرنسا)؛ والصفحة ١٨ (ماليزيا)؛ والصفحة ٢٧ (مالي)؛ والصفحة ٣٠ (الاتحاد الروسي).

(١١) المرجع نفسه، الصفحة ٢١ (الأرجنتين)؛ والصفحة ٣٦ (البرتغال)؛ والصفحة ٥٢ (المراقب الدائم لسويسرا).

(١٢) المرجع نفسه، الصفحة ١٠ (فرنسا)؛ والصفحة ١٥ (ناميبيا)؛ والصفحة ١٩ (ماليزيا)؛ والصفحة ٢١ (الأرجنتين)؛ والصفحة ٢٣ (هولندا)؛ والصفحة ١٣ (أوكرانيا)؛ والصفحة ٢٥ (تونس)؛ والصفحة ٢٨ (جامايكا)؛ والصفحة ٣٣ (كندا)؛ والصفحة ٣٦ (البرتغال).

(١٣) المرجع نفسه، الصفحة ٦ (بنغلاديش)؛ والصفحة ٢٣ (هولندا)؛ والصفحة ٢٥ (تونس)؛ والصفحة ٢٩ (جامايكا)؛ والصفحة ٤٥ (أستراليا).

(١٤) للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن المناقشة التي دارت في هذه الجلسة، انظر الفصل الحادي عشر، الجزء الثالث، الفرع

من الخبرة التقنية وقدرة تحليلية معززة، يقتضي تكريس موارد كافية^(٢٠).

وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعلن المتكلمون استمرار تأييدهم لمفهوم الجزاءات المستهدفة والمراقبة الوثيقة، وأعربوا عن دعمهم لنتائج عمليتي إنترلاكن وبون - برلين، اللتين ستوفران أداة قيمة للمجلس في صياغة نظم الجزاءات في المستقبل، بهدف تجنب العواقب السلبية بالنسبة لعامة السكان والبلدان الثالثة؛ ورحبوا بقرار حكومة السويد المضي قدما بنتائج عمليتي إنترلاكن وبون-برلين من خلال عملية ستوكهولم. وفيما يتعلق بطرق تحسين الرصد والتنفيذ للجزاءات، دعا ممثل فرنسا إلى إنشاء آلية دائمة لرصد الجزاءات، تكون متاحة لكل من المجلس ولجان الجزاءات، ومن شأنها أن تسمح بمزيد من التآزر بين النهج المتبعة تجاه مختلف المواضيع والأزمات، ولا سيما في أفريقيّا، التي تترابط فيها عدة حالات^(٢١). وفيما يتعلق بنفس المسألة، رحب ممثلون آخرون بمواصلة العمل على اقتراح إنشاء وحدة دائمة تكلف برصد فعالية نظم الجزاءات^(٢٢). وأخيرا، شجع عدد من المتكلمين المجلس على أن يعتمد دون إبطاء مشروع التقرير الذي أعده الفريق العامل المعني بالمسائل العامة المتصلة بالجزاءات، مؤكداً أن التوصيات الواردة في ذلك التقرير، بالإضافة إلى التوصيات التي تشكل الوثيقة الختامية لعمليتي إنترلاكن وبون - برلين، توفر الأدوات الضرورية لكفالة

(٢٠) المرجع نفسه، الصفحات ٨-١٠.

(٢١) المرجع نفسه، الصفحة ٩-١١.

(٢٢) S/PV.4394، الصفحة ١٢ (أوكرانيا)؛ S/PV.4395 (Resumption) و 1 و Corr.1، الصفحة ٤ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ٥ (النرويج)؛ والصفحة ٧ (موريشيوس)؛ والصفحة ٨ (كولومبيا).

المستهدفة وممارستها، وأعلن أن حكومته تعترم مواصلة ذلك العمل من خلال عملية ستوكهولم لتنفيذ الجزاءات المستهدفة، التي ستركز، في جملة أمور، على كيفية التوصل إلى إدراج قرارات مجلس الأمن بمزيد من الاتساق والفعالية في التشريعات الوطنية وكيفية تقديم المساعدة للدول الأعضاء في تنفيذ الجزاءات، بطرق من بينها توفير الدعم التقني والمالي^(١٩).

وأبرز الأمين العام المساعد للشؤون السياسية أهمية عمليتي إنترلاكن وبون - برلين، ورحب بقرار حكومة السويد مواصلة تلك العملية. ولاحظ أنه إذا أريد للجزاءات أن تكون أداة نافعة تحت تصرف المجلس، فإن من الضروري إجراء حوار بناء بشأن تنفيذها ورصدها، وينبغي إيجاد حلول عملية لصعوبات رصد نظم الجزاءات. وأشار إلى أنه، بالرغم من أن مهمة التنفيذ والرصد الفعالين للجزاءات تقع بصفة رئيسية على عاتق الدول الأعضاء، فإن تلك الدول كثيرا ما تنقصها القدرة اللازمة وتحتاج إلى مساعدة في هذا الصدد. واقترح لذلك أن تقدم أمانة عامة للأمم المتحدة موسعة والمنظمات الإقليمية المختصة المساعدة اللازمة للدول الأعضاء. كما أعرب عن رأي مفاده أن إنشاء آلية دائمة لرصد الجزاءات قد يتيح المتابعة على نحو أكثر منهجية لانتهاكات نظم الجزاءات ويمكن من التعاون بشكل أفضل على تنفيذها. وشدد على أن الجزاءات المستهدفة يمكن أن تؤدي كذلك دورا هاما في الردع والوقاية، وحث المجلس على النظر في الاستعانة بالجزاءات في ذلك السياق في المستقبل. وفي الختام، أعرب عن اعتقاده أن تعزيز الدعم الموضوعي المقدم للجان الجزاءات، الذي يشمل توفير المزيد (١٩) المرجع نفسه، الصفحة ٧.

المتعلقة بتنفيذ الجزاءات. وشجع المجلس على أن يأخذ بعين الاعتبار نتائج عملية ستوكهولم لدى إجراء استعراضات الجزاءات أو عند النظر في تطبيق أداة الجزاءات المستهدفة في المستقبل. وأعرب أيضا عن أمله في أن يستمر العمل، ولا سيما في المجالات التي ما زالت تنتظر المعالجة، كالنهوض بالتنسيق بين جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة؛ وتعزيز التنسيق بين أفرقة الخبراء المختلفة؛ وتحسين تصميم قوائم الجزاءات واستخدامها بالشكل الأمثل؛ ودراسة الطرق التي يمكن من خلالها تحقيق قيمة رادعة للجزاءات المحددة الأهداف التي يفرضها المجلس وإدماجها في استراتيجية شاملة للدبلوماسية الوقائية^(٢٧).

وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعرب أعضاء المجلس بصفة عامة عن التقدير لعملية ستوكهولم والترحيب بالإسهام الذي قدمته في وضع نُهج أكثر دقة لاستخدام الجزاءات، استنادا إلى نتائج عمليتي إنترلاكن وبون - برلين. وأعاد أعضاء المجلس التأكيد على أن الجزاءات الشاملة قد أدت في بعض الأحيان إلى عواقب سلبية غير مقصودة بالنسبة السكان المدنيين في البلد المستهدف والبلدان الثالثة، واتفقوا على أن الجزاءات المحددة الأهداف وسيلة جيدة لتقليل إلى أدنى حد من هذه الحوادث. كما اتفق أعضاء المجلس على أنه ينبغي توخي الحذر في اتخاذ القرار المتعلق بتطبيق الجزاءات وفي التصميم الفعلي لها، وأشار معظمهم إلى أن أنظمة الجزاءات الجديدة ينبغي أن تشمل على عملية عضوية للرصد من أجل القيام بانتظام بتقييم الآثار السياسية والإنسانية للجزاءات. وأعرب ممثل بلغاريا عن تأييده إدخال تقييم أولي شامل، من شأنه أن يساعد على تركيز الجزاءات محددة الهدف على صناعات القرارات المسؤولين مع التقليل إلى أدنى حد من الآثار الجانبية غير المقصودة، وحث ممثلو الصين والاتحاد الروسي وفرنسا وباكستان المجلس على إجراء تقييم

(٢٧) المرجع نفسه، الصفحات ٤-٦.

تنفيذ أفضل لتدابير الجزاءات الحالية للمجلس أو سيستخدمها في المستقبل^(٢٣).

وفي الجلسة ٤٧١٣، المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣^(٢٤)، أدلى جميع أعضاء المجلس، وممثل السويد^(٢٥) والأمين العام المساعد للشؤون السياسية، ببيانات.

وقدم ممثل السويد نتائج عملية ستوكهولم للمجلس، فأشار إلى أن الهدف الرئيسي منها كان يتمثل في زيادة كفاءة الجزاءات المستهدفة بإصلاح تنفيذها وتحسينه، سواء داخل منظومة الأمم المتحدة أو فيما بين الدول الأعضاء، مع التقليل إلى أدنى حد من النتائج السلبية غير المقصودة في الوقت ذاته. وأضاف أن إحدى الأولويات، على وجه الخصوص، تتمثل في تحديد التدابير اللازمة للنهوض بالتخطيط والرصد والإبلاغ والتنسيق فيما بين لجان الجزاءات والهيئات القائمة بالرصد. ولاحظ أن التقرير يتضمن اقتراحات عديدة في هذا الصدد، مشيرا إلى حفنة من التوصيات الواردة بالتقرير وهي تشمل، في جملة أمور، تعيين منسق للجزاءات يتولى مواصلة تحسين ودعم المزيد من التعاون بين الكيانات المعنية بالجزاءات، وإعداد أطر قانونية لتنفيذ الجزاءات^(٢٦).

وأشار الأمين العام المساعد للشؤون السياسية إلى أن عملية ستوكهولم قد استرعت الاهتمام إلى بعض الثغرات

(٢٣) S/PV.4394، الصفحة ١٠ (فرنسا)؛ والصفحة ١٢ (أوكرانيا)؛ S/PV.4395 (Resumption 1) و Corr.1، الصفحة ٣ (جامايكا)؛ والصفحة ٨ (كولومبيا)؛ والصفحة ١٠ (مالي)؛ والصفحة ١٣ (تونس)؛ والصفحة ١٣ (الصين).

(٢٤) للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن المناقشة التي دارت في هذه الجلسة، انظر الفصل الحادي عشر، الجزء الثالث، الفرع ب، فيما يتعلق باستخدام تدابير لا يدخل فيها استعمال القوة المسلحة وفقا للمادة ٤١ من الميثاق.

(٢٥) كانت السويد ممثلة بوزير الدولة للشؤون الخارجية.

(٢٦) S/PV.4713، الصفحات ٢-٤.

للمتورطين في انتهاك الجزاءات، وفي الوقت نفسه أداة للإنذار المبكر من الأضرار التبعية غير المناسبة^(٣٣). وأعرب ممثلًا فرنسا والمملكة المتحدة عن ارتياحهما لاتفاق استنتاجات عملية ستوكهولم مع الاقتراح الداعي إلى إنشاء آلية شبه دائمة لرصد تنفيذ الجزاءات المحددة الهدف^(٣٤). وعلى نفس المنوال، دعا أعضاء آخرون إلى إنشاء آلية موحدة مستقلة لرصد الجزاءات داخل الأمانة العامة. فأوصى ممثل الولايات المتحدة، على سبيل المثال، بأن تنشئ الأمانة العامة نظامًا غير رسمي لتوثيق النتائج ذات الصلة والتوصيات الصادرة عن مختلف أفرقة الخبراء وتصنيفها من أجل إيجاد قواسم مشتركة، فضلًا عن الحد من التداخل وزيادة الفعالية^(٣٥). وأكد ممثلًا فرنسا وشيلي أن فكرة تعيين منسق خاص للجزاءات تابع للأمم المتحدة جديرة بالاهتمام الوثيق^(٣٦).

واسترعى عدة متكلمين الاهتمام إلى أهمية التنسيق في تنفيذ الجزاءات. ودعا ممثل بلغاريا، وعلى غرار ممثلًا غينيا والمكسيك، إلى التنسيق بين لجان الجزاءات، بما في ذلك عقد الاجتماعات المشتركة، بغرض كفالة الاتساق والاستمرارية فيما بينها وتجنب الازدواجية^(٣٧). ودعا ممثل الصين إلى مزيد من الاتصالات والتنسيق فيما بين لجان الجزاءات وآليات الرصد وهيئات الخبراء، في حين شجّع ممثل غينيا على التشاور والتعاون المنتظم بين الأمانة العامة ولجان الجزاءات من ناحية، والمنظمات الدولية والإقليمية ودون

لأثر التدابير المتخذة^(٣٨). وفيما يتعلق بإنهاء الجزاءات، وجه بعض المتكلمين الانتباه إلى ضرورة إدماج استراتيجية للخروج في تصميم أنظمة الجزاءات، مؤيدين بذلك مفهوم الجزاءات المحددة المدة^(٣٩). وأبرز ممثل الجمهورية العربية السورية الحاجة إلى رفع الجزاءات فورًا، بمجرد أن يتم التحقق من الامتثال، في حين رأى ممثل باكستان أنه ينبغي أن تدرج أحكام بتخفيف الجزاءات استجابة للامتثال الجزئي^(٤٠). وأعرب ممثل الولايات المتحدة عن رأي آخر قائلاً إن تدابير الجزاءات ينبغي ربطها ربطًا مباشرًا بالتغيير في سياسات الأطراف الفاعلة المستهدفة وسلوكها، بدلًا من الربط المصطنع لمدة الجزاءات بحد زمني تعسفي^(٤١).

وفيما يتعلق برصد نظم الجزاءات، اتفق معظم أعضاء المجلس على أن آليات الرصد وأفرقة الخبراء هي من بين أهم الأدوات المتاحة للمجلس لتطبيق الجزاءات. ووجه كل من ممثلي الصين والاتحاد الروسي الاهتمام بصفة خاصة إلى آلية الرصد المطبقة على نظام الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، قائلين إنها يمكن أن تكون بمثابة نموذج للاستخدام في الظروف الأخرى^(٤٢). ورأى ممثل ألمانيا أن مجرد وجود آليات للرصد، كما في حالة التدابير المتخذة ضد يونيتا، كان بمثابة رادع

(٢٨) المرجع نفسه، الصفحة ٧ (بلغاريا)؛ والصفحة ٨ (الصين)؛ والصفحة ٩ (فرنسا)؛ والصفحة ١٧ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحة ١٩ (باكستان).

(٢٩) المرجع نفسه، الصفحة ٨ (الصين)؛ والصفحة ٩ (فرنسا)؛ والصفحة ١٦ (الجمهورية العربية السورية)؛ والصفحة ١٩ (باكستان).

(٣٠) المرجع نفسه، الصفحة ١٦ (الجمهورية العربية السورية)؛ والصفحة ١٩ (باكستان).

(٣١) المرجع نفسه، الصفحة ١٣.

(٣٢) المرجع نفسه، الصفحة ٨ (الصين)؛ والصفحة ١٨ (الاتحاد الروسي).

(٣٣) المرجع نفسه، الصفحة ٢٥.

(٣٤) المرجع نفسه، الصفحة ٩ (فرنسا)؛ والصفحة ١٥ (المملكة المتحدة).

(٣٥) المرجع نفسه، الصفحة ١٢.

(٣٦) المرجع نفسه، الصفحة ٩ (فرنسا)؛ والصفحة ١٤ (شيلي).

(٣٧) المرجع نفسه، الصفحة ٧ (بلغاريا)؛ والصفحة ١١ (غينيا)؛ والصفحة ٢٢ (المكسيك).

وأخيراً، دعا عدد من المتكلمين لتعزيز قدرة الأمانة العامة في دعم تنفيذ الجزاءات^(٤٠)، في حين طالب آخرون بتوفير الموارد المالية الكافية للدول الأعضاء التي تفتقر إلى الموارد^(٤١).

الإقليمية المهتمة بالأمر الأخرى^(٣٨). وأكد ممثل المكسيك أيضاً على أهمية تحسين التنسيق بين لجان الجزاءات والجهات الفاعلة الأخرى، بما في ذلك الوكالات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية^(٣٩).

(٣٨) المرجع نفسه، الصفحة ٨ (الصين)؛ والصفحة ١١ (غينيا).

(٣٩) المرجع نفسه، الصفحة ٢٣.

(٤٠) المرجع نفسه، الصفحة ٩ (فرنسا)؛ والصفحة ٢٣ (المكسيك).

(٤١) المرجع نفسه، الصفحة ١٠ (غينيا)؛ والصفحة ١٦ (الجمهورية العربية السورية)؛ والصفحة ٢٣ (المكسيك).

٤٦ - المرأة والسلام والأمن

الإجراءات الأولية

ونيبال ونيوزيلندا (بالنيابة عن منتدى جزر المحيط الهادئ) والهند واليابان.

المقرر المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (الجلسة ٤٢١٣): القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)

وأشار الأمين العام إلى أن الأمم المتحدة تبذل جهوداً خاصة لتعيين مزيد من النساء في بعثاتها الخاصة بحفظ السلام وبناء السلام، ولزيادة الوعي بالقضايا الجنسانية في جميع عملياتها. واعترف بأن تمثيل المرأة ما زال دون المستوى المطلوب على مستوى صنع القرار، من منع نشوب النزاعات إلى حل النزاعات إلى المصالحة بعد انتهاء النزاع. وطلب إلى المجلس أن يساعد على كفالة الحماية للمرأة والفتاة في حالات النزاع، وتقديم مقترفي العنف ضد النساء في أثناء النزاع للعدالة، وتمكين المرأة من احتلال مكانها الصحيح على قدم المساواة مع الرجل على مائدة صنع القرارات المتعلقة بقضايا السلام والأمن^(٢).

في الجلسة ٤٢٠٨، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله البند المعنون "المرأة والسلام والأمن". وفي تلك الجلسة، استمع المجلس إلى إحاطات إعلامية من الأمين العام، والأمين العام المساعد والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، والمديرة التنفيذية لصدوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وتلت ذلك بيانات أدلى بها جميع أعضاء المجلس^(١) وممثلو إثيوبيا وأستراليا والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وباكستان وبوتسوانا وبيلاروس وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية كوريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا ورواندا وزمبابوي وسنغافورة وغواتيمالا وقبرص وكرواتيا وليختنشتاين ومصر وملاوي وموزامبيق والنرويج

وأشارت الأمينة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة إلى أن مشاركة المرأة ضرورية في جميع مراحل مفاوضات السلام، وفي التخطيط للمستقبل، وفي إعادة البناء، وفي وضع الاستراتيجيات

(١) أدلى ممثل فرنسا ببيان بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي: وأعربت إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا عن تأييدها للبيان.

(٢) S/PV.4208، الصفحتان ٣-٤.